رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

5126 - حكم تأخير سلم التقصير الى ما بين مكة والمدينة - نور على الدرب

صالح اللحيدان

احدى الاخوات المستمعات بعثت برسالة تقول فيها لقد كنت انا ومجموعة من النساء باداء فريضة العمرة ولكنا لم نقصر بعد السعي الا في مكان بين المدينة ومكة مع اني قلت في العمرة تقصير - 00:00:00

لكن اجبت بان التقصير في الحج فقط فسؤالي هل علينا دم في هذا العمل او لا؟ جزاكم الله خيرا. تأخيركم التقصير الى ما بين مكة والمدينة اذا لم يكن تخلل ذلك قبل التقصير - 00:00:22

امر يخل بالعمرة. نعم وان الله لا يستحي من ذكر الحق اذا لم يحصل جماع المرأة من زوجها بعد السعي وقبل الحلق فلا شيء في ذلك لا شك ان الامر ان يبادر في اتمام المناسك - 00:00:41

لكن لا شيء في هذا اذا لم يكن لان الذي يفسد العمل او على الاقل يوجب فدية في العمرة انما هو الجماع وهذا يأتي ما يبدو لنا شيء منه فلا حرج على - 00:01:01

فائدة واخواتها والله اعلم - 00:01:15